

## بيان

### لا للمتاجرة بالنزاعات المعروضة على القضاء وانتهاك حرمة المرفق العمومي

أقدم رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ 13 يناير 2023، على اقتحام مقر المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، بدعوى التضامن مع مُوظَّفَيْن، وقد استفسره الكاتب العام لهذه المؤسسة فور معاينته لفعله هذا، منبها إياه بأنه يخرق كل المتعارف عليه في مجال التعامل بين إدارة عمومية وجمعية مدنية. ولأنه لم يكن يتوقع هذا الرد، خرج، بعدما خانه تموره، ثم عاد، بعد حين ووقف أمام باب المندوبية الوزارية، ليلتقط صورة مع المُوظَّفَيْن المذكورين، وينشرها، متخفيا وراء شاشته، على حسابه الافتراضي، دون أدنى تفكير في موضوع الخصوصية، وسيدلي فيما بعد بتصريحات صحفية. وحيث إن هذه الممارسة غير المسبوقة تستوجب توضيحاً ورداً.

**فيما يخص التوضيح:** إن وضعية الموظفان اللذان حاول رئيس الجمعية المذكورة استغلال حالتهما لأغراض غير بريئة، تتباين من حيث الطبيعة، فالموظفة سبق وأن كانت ضمن الضحايا اللواتي ادعين التعرض للتحرش بمن في المندوبية الوزارية، وكما هو معلوم، فإن هذا الملف عرض على النيابة العامة على مرحلتين، بمقتضى إحالة وفيما بعد بواسطة شكاية، وأنه الآن، حسب الاستماعات الجراة بين يدي الشرطة القضائية. فماذا يريد رئيس الجمعية إذن؟ أما الموظف، فقد كان موضوع إجراء تأديبي وقد استأنف إثره عمله، كما كان موضوع نزاع قضائي لا يزال معروضا على القضاء الإداري، كما هو الحال بالنسبة للموظفة المعنية في ملف آخر. ولا تحتاج المندوبية الوزارية لتؤكد احترامها التام للأحكام والقرارات القضائية. ومرة أخرى ماذا ينبغي رئيس الجمعية؟.

**فيما يخص الرد:** تستنكر المندوبية الوزارية ممارسة رئيس الجمعية المذكور، باعتبارها تصرفا غريبا وشاذا غير مسبوق في أعراف وممارسات رؤساء جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان، حيث لم يطلب، كما جرت الأمور، معلومات بشأن الحالات التي يزعم التضامن معها أو لقاء مع الإدارة في شأن تلقيها أو تدقيقها أو استقبال أصحابها بمقر جمعيتها، فضلا عن واجب التحري القبلي، على الأقل، في طبيعة النزاع فيما إذا كان معروضا على القضاء، أم لا، لما يستوجب الأمر من رفع اليد، وفقاً للأعراف الأصيلة للممارسة الحقوقية العريقة، عدا عن اقتحام مقر مرفق عمومي، بدون وجه حق ولا سند قانوني، مما يكون معه المقترح المعني في وضعية المعتدي. وكما هو معلوم، فإن الانتقال إلى عين المكان بهدف التحري الموكول قانونا للسلطات المختصة، لا يتم إلا وفق مساطر دقيقة.

إن المندوبية الوزارية وهي تستنكر هذه الممارسة الهوجاء، تؤكد على خطورة التحريض والتشهير اللذين أضحيا الأداتين المفضلتين لدى توجُّه ضمن جماعة من أقصى المعارضة، لا يخفي انتماءه إليها وتحذته باسمها، مستغلا ورقة حقوق الإنسان.

وحيث إن المندوبية الوزارية أمام هذه الممارسة المستنكرة، المنفلتة من عقابها، تذكر بما ورد في بيانات سابقة آخرها الصادر بتاريخ 22-11-2022، والذي أكدت في ختامه "ولا شك أن تقنيات وأدوات التحريض والتهيج المتسربة إلى الحقل الحقوقي من خطاب أقصى الجماعات السياسية المتطرفة وبشكل تتداخل فيه الأدوار والقبعات، لا علاقة له مطلقاً بمجال حقوق الإنسان... نعم عرفت الساحة الحقوقية المغربية، ولسنوات طويلة، اتجاهها راديكاليا حقوقيا معارضا، بكبار مناضليه وبحججه القانونية وجهوده المقدرة في التوثيق وأساليبه في الترافع، لكنه لم يكن، أبدا في مستوى الانحدار الذي آلت إليه الأمور".

ولا يسع المندوبية الوزارية ختاماً، إلا أن تذكر بأن للمرفق العمومي حرمة وأنها لن تتردد عند الاقتضاء، في مطالبة السلطة المخولة بالدفاع عن حرمة. أما التوجه إلى المؤسسة العمومية في إطار التضامن مع مشتكين، فقواعده وأخلاقياته معروفة ومحددة، وبمهيها الدستور والقانون كممارسة حضارية. وللمرة الثانية، تجدد المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، حفظ حقها في اللجوء إلى القضاء.